

سابعاً : حماية الارض من التلوث البيئي :

يترتب على تلوث التربة عدد من الأمور الخطيرة على المجتمع ككل، إذ يؤدي تلوث التربة إلى انخفاض معدل إنتاجية الحقول المزروعة، وبالتالي نقص كمية الغذاء المتوفر للمجتمع، ويتسبب تطبيق الكيماويات على التربة بإلحاق الضرر بصحة شريحة سكانية واسعة من المجتمع، مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الخدمات الطبية المقدمة لهم، وزيادة انتشار الحساسية بأنواعها المختلفة، الأمر الذي سيؤثر على حياة الكثيرين سلباً، بالإضافة إلى الضعف الذي قد يصيب جهاز المناعة للإنسان والذي يجعل صاحبه أكثر عرضة لتقشي الأمراض المعدية، ومن هنا فإنّ التربة الصحية، والمنتجة، والنقية، والخالية من المواد الضارة أضحت ضرورة لا بدّ من وجودها من أجل الوصول إلى نظام بيئي صحي وسليم ، وفيما يأتي بعض الحلول لحماية التربة من التلوث :

١ . التقليل من استخدام المواد غير القابلة للتحلل، وبالتالي التقليل من التلوث البلاستيكي، والذي سينعكس بدوره على التربة، لذا من الضروري البدء بإعادة استخدام المواد إن أمكن، وإعادة تدويرها فيما بعد . والحث على استخدام المواد القابلة للتحلل، كاستخدام الكرتون لأغراض التغليف، إذ إنه سيتحلل بسهولة، وسيصبح جزءاً من التربة إذا ما تمّ التخلص منه بشكل مناسب.

٢ . الحد من النفايات، إذ تفيد تقارير أقيمت على سلوكيات المجتمع الأمريكي بأنّ ثلث النفايات الصادرة عنه كان مصدرها التغليف، كما أنّ الكيماويات المُستخدَمة في صناعة الورق قد ينتهي بها الحال إلى التربة، وهنا تترتب على الفرد مسؤولية كبرى في محاولة التسوق بحكمة، والتقليل من شراء المنتجات المبالغ في تغليفها . وتجنب إلقاء الفضلات على الأرض والتي تعود بالضرر على البيئة والتربة، وخصوصاً رمي أعقاب السجائر على الأرض، وذلك ما يقوم به عدد كبير من الناس، فالسجائر تضمّ في تركيبها عدداً من العناصر المدمرة التي قد تصل إلى التربة وتسبب أضراراً سلبية لها، ومن المحتمل أنّ ينقل المطر المواد الكيميائية الموجودة في السجائر إلى المياه الجوفية. كما ان التخلص السليم من النفايات المنزلية والصناعية يساهم بشكل كبير في حماية الارض من التلوث، ويُمكن تطبيق ذلك على مستوى الأفراد من خلال فصل القمامة إلى عدة فئات، الأمر الذي سيجعل عملية التخلص منها يتمّ بطريقة فعالة، أمّا المصانع فيجب عليها أن تجد الطرق السليمة للتخلص من نفاياتها بحيث لا تلحق الضرر بالبيئة والتربة.

٣ . اللجوء إلى الزراعة العضوية، وزراعة حدائق المنازل بالمحاصيل، والخضراوات التي يُمكن أن يستفيد منها الشخص بشكل دائم .

٤ . التقليل من استخدام المبيدات الحشرية للتقليل من تلوث التربة، ومنع وصول الملوثات إلى المياه الجوفية والبحيرات والأنهار، والحفاظ على الثروة الحيوانية التي قد تتغذى على المحاصيل الزراعية الملوثة بالمبيدات من الأمراض والموت.

٥ . تعليم وتنقيف الأفراد والجماعات بخصوص مسألة تلوث التربة، وتوضيح الآثار السلبية لها، وغرس قيم الحفاظ على البيئة .

٦ . الإدارة المستدامة للغابات، فالحفاظ على الأشجار ورعايتها، يحول دون جفاف الأراضي وتآكلها، ويتم ذلك عن طريق زراعة الأشجار الحرجية باستمرار، وتجنب قطعها للحفاظ على التربة من التلوث .

اما بالنسبة للمشرع العراقي ضمن قانون حماية وتحسين البيئة ، نص على ما يأتي :

١ . منع أي نشاط يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بالتربة أو تدهورها أو تلوثها على نحو يؤثر في قدراتها الإنتاجية وعلى السلسلة الغذائية والنواحي الجمالية إلا وفقاً للتشريعات النافذة . او من شأنه الأضرار بمساحة أو نوعية الغطاء النباتي في أي منطقة يؤدي إلى التصحر أو تشويه البيئة الطبيعية إلا بعد استحصال موافقة الجهات ذات العلاقة.

٢ . عدم الالتزام بالتصاميم الأساسية للمناطق الحضرية وحماية الأراضي من الزحف العمراني.

٣ . هدم أو الإضرار بالأماكن التراثية الطبيعية والثقافية المذكورة في سجل تعده الوزارة لهذا الغرض بالتعاون مع الجهات المعنية الأخرى.

٤ . رمي المخلفات الصلبة عشوائياً إلا في الأماكن المخصصة لها.

وفيما يتعلق بالتنوع الحيائي وحمايته اسبغ المشرع العراقي الحماية الآتية :

١ . الامتناع عن الإضرار بالمجموعات الإحيائية .

٢ . صيد الأسماك والطيور والحيوانات البرية والمائية المهددة وشبه المهددة بالانقراض أو الاتجار بها.

٣ . صيد أو قتل أو مسك أو حيازة أو نقل الطيور والحيوانات البرية والمائية المحددة من الجهة المعنية بما فيها الطيور المهاجرة التي تتخذ من الأراضي العراقية محطة للراحة أو التفريخ وكذلك موائها وأماكن تكاثرها.

٤ .الإبادة أو الإضرار بالنباتات النادرة والطبية والعطرية والبرية وتتم عملية استخدامها للأغراض العلمية والطبية والصناعية والاتجار بها أو ببذورها وفق تعليمات تصدرها الجهات المعنية.

٥ . قطع الأشجار المعمرة في المناطق العامة داخل المدن إلا بأذن من رئيس مجلس حماية وتحسين البيئة في المحافظة ويقصد بالأشجار المعمرة لهذا الغرض التي يصل عمرها (٣٠) ثلاثين سنة فأكثر. وكذلك حظر قطع أشجار الغابات إلا بعد استحصال موافقة الجهات المعنية بمنح التراخيص وفق معرفة الإنتاج السنوي للدونم الواحد.

٦ . عدم إجراء بحوث الهندسة الوراثية بما يضر بالبيئة والأحياء.